

الحمد لله وحده

ظهير شريف بمثابة قانون

رقم 1.75398 بتاريخ 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975)

يتعلق بإحداث الجامعات .

التابع الشريفي بداخله :

( الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه )

يعلم من ظهيرنا الشريفي هذا أسماء الله وأعز أمره أنتا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 102 منه،

أصدرنا أمرنا الشريفي بما يلي :

الفصل الأول

تطبيقاً للمادة 4 من القانون من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم الهاي، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف

رقم 1.00.199 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 مايو 2000) تحدث الجامعات التالي بيانها(5):

— جامعة محمد الخامس — أكدال بالرباط؛ (3)

— جامعة محمد الخامس — السوسي بالرباط؛ (3)

— جامعة الحسن الثاني — عين الشق بالدار البيضاء؛ (3)

— جامعة الحسن الثاني — الحمدية بالدار البيضاء؛ (3)

— جامعة سيدى محمد بن عبد الله بفاس؛

— جامعة القرطاجين بفاس؛

— جامعة محمد الأول بوجدة؛ (1)

— جامعة القاضي عياض بمراكش؛ (1)

— جامعة المولى إسماعيل بمكناس؛ (2)

— جامعة عبد المالك السعدي بتطوان؛ (2)

— جامعة شعيب الدكالي بالجديدة؛ (2)

— جامعة ابن طفيل بالقنيطرة؛ (2)

— جامعة ابن زهر بأكادير؛ (2)

— جامعة الحسن الأول بسطات؛ (4)

— جامعة السلطان مولاي سليمان ببني ملال. (5)

النص الثاني

ينشر بالجريدة الرسمية ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون.

وحرر بالرباط في 10 شوال 1395 ( 16 أكتوبر 1975 )

ووقعه بالعطف

الوزير الأول

الإمضاء: أحمد عصمان

\*\*\*\*\*

(1) ظهير شريف رقم 1.78.884 بتاريخ 20 من ربيع الآخر 1399 ( 19 مارس 1979 )

ج عدد 3467 بتاريخ 11 أبريل 1979 ص: 1072.

(2) ظهير شريف رقم 1.89.144 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1410 ( 23 أكتوبر 1989 )

ج عدد 4018 بتاريخ 1 نوفمبر 1989 ص: 1387.

(3) ظهير شريف رقم 1.93.163 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 ( 10 سبتمبر 1993 )

ج عدد 4220 بتاريخ 15 سبتمبر 1989 ص: 1621.

(4) ظهير شريف رقم 1.97.164 بتاريخ 27 من ربيع الأول 1418 ( 2 أغسطس 1997 )

ج عدد 4518 بتاريخ 18 سبتمبر 1997 ص: 3721.

(5) ظهير شريف رقم 1.07.06 بتاريخ 28 من ربيع الأول 1428 ( 17 أبريل 2007 )

ج عدد 5519 بتاريخ 23 أبريل 2007 ص: 1285.